

للمعبر المورث منه بالفى به كما سياتى به محله ان يشا. لانه تدعى
باجية الرعي ما هي من مفصلة. سموى التقوى والتقوى والى رعي للزعم
في الميتة تاكيد للروح بما يشبه الروح وسماء اهل البريعات كل ربح المرح في
معرض الزعم وهو صواب اول ان يستثنى من جهة ذم من جهة عن الشيء. يرد
صحة مرص لزلل الشبي. بتفسيره هو كما في صحة الزعم المشبهة. هذا الضرب
احسن من الغاية منه بلها فصحة فان الرعي: كان التقوى والتقوى والى عسى
للزعم صعبا باثبات شيئا من الرعي فهو كما في قوله تعالى لو صاف من الرعي
وهو هذا كما في الحق بغير العار وبلغ الرعي في اسم الرعي كما في قوله
جاءه انه كرمى الشبي. بلينة لانه فر علفت نقيض المملوك وهو اثبات شبي.
من الرعي بالمحال والعلى بالمحال فعلم الرعي ثابت ومن جهة ان الرعي لا يستثنى
ان الرعي كما تقدم في صفة الزعم وهو كراهة الاستثنا. فبان ما جردوا به من خارج
شبي. مما قبلها ما اولها صحة مرص جبا. التاكيد منه قولنا في
والا صعب فيه شبي: اسم مرص. بمن جلول من فواعى التاكيد
وقال بعضهم
وا عيب في هذا الشاي غير انه. له معكف لرن وضو من
وقلت من ابيات
وا عيب فيه شبي: ان ضرره. بمن الرمان ضرره المتيم
ولبعضهم
لا عيب في سموى اذ لم يفي محزل. روى الرمان والى فيه مفا للتك
وكاخي
تعدفة كالضبي جبر او مقله. له فامة كالسبح عند التمايل

والعيب في الغاضه شبي انفا. لعلني انكى من سهام فواتل
وقال بعضهم
مرصتك برى لو ردت به. بجز العجز لا غنتني جوا اهر
لا عيب لي عيب اذ من ربح. وزام الرعي لا تكفي من لوسر
وقال بعضهم
مومل شبر العيب اذ عجزوا. بفضله ولو استعملتهم حلوا
اذ لا صبح في اذ بالحقه. يوم الرمان من روى للدهر انتصه
لا عيب فيه سموا الخ الرمان له. وللدهر معقوب الرضا ومفتى
والرضى التاكيد ان تقى الشبي. صحة مرص وتعقب في الجباد ان استثنى
بلها صحة مرص الرعي لزلل الشبي. فوانا الرعي بغير اذ من في بشر وقال
التاكيد. من كلفا لوصاه شبي انه. جواد مما يفي. كالبا اذ افياس
وقال بعضهم
وضم فناماء الصمام كما ترى. من الرعي يروى الرضا بالبر
وفرحان التمايل اليها غير انه. له مقله كمالا وخرم
وفر عانت مما سبق في الرعي الغاشه من ضر هذا النوع: ان الاستمراد الاستثنا
بجهد جاعله لاه في هذا النوع ايضا فالرعي الرضا بر ربح الرمان الرعي اذ يصر
خلف الرعي الشبي
توز البر اذ انه الرعي: انما. سوا انه الرعي فله ان كانه لوميل
وقلت من فصيحة
ضوا غير اذ الشبي ووالرعا. واكنه لغير الرعا المتكلم
واقل الاستثنا. في هذا الرعي: ان يكون مفصلة كنه لغير متصل باو في على

المعبر المورث منه بالفى به كما سياتى به محله ان يشا. لانه تدعى
باجية الرعي ما هي من مفصلة. سموى التقوى والتقوى والى رعي للزعم
في الميتة تاكيد للروح بما يشبه الروح وسماء اهل البريعات كل ربح المرح في
معرض الزعم وهو صواب اول ان يستثنى من جهة ذم من جهة عن الشيء. يرد
صحة مرص لزلل الشبي. بتفسيره هو كما في صحة الزعم المشبهة. هذا الضرب
احسن من الغاية منه بلها فصحة فان الرعي: كان التقوى والتقوى والى عسى
للزعم صعبا باثبات شيئا من الرعي فهو كما في قوله تعالى لو صاف من الرعي
وهو هذا كما في الحق بغير العار وبلغ الرعي في اسم الرعي كما في قوله
جاءه انه كرمى الشبي. بلينة لانه فر علفت نقيض المملوك وهو اثبات شبي.
من الرعي بالمحال والعلى بالمحال فعلم الرعي ثابت ومن جهة ان الرعي لا يستثنى
ان الرعي كما تقدم في صفة الزعم وهو كراهة الاستثنا. فبان ما جردوا به من خارج
شبي. مما قبلها ما اولها صحة مرص جبا. التاكيد منه قولنا في
والا صعب فيه شبي: اسم مرص. بمن جلول من فواعى التاكيد
وقال بعضهم
وا عيب في هذا الشاي غير انه. له معكف لرن وضو من
وقلت من ابيات
وا عيب فيه شبي: ان ضرره. بمن الرمان ضرره المتيم
ولبعضهم
لا عيب في سموى اذ لم يفي محزل. روى الرمان والى فيه مفا للتك
وكاخي
تعدفة كالضبي جبر او مقله. له فامة كالسبح عند التمايل

وا عيب